ان بعض رواياته التي شيخه فغير لازم اذ لا يلزم من نفي ذلك
عنده نفيه في نفس الامر وكذا اما الزم به من رد المعنعن دايما
لاحتمال عدم السماع ليس بوارد اذ المسئلة مفروضة كما
تقدم في غير المدلس ومتى فرض انه لم يسمع ما عنعنه كان مرسلا
فايدة قد نزد عن وله يقصد بها الرواية بل يكون المراد
سياق قصة سوا ادركها او لم يدركها ويكون هناك شئ محذوف
تقديره عن قصة فلان وله امثلة كثيرة من ابيها ما رواه
ابن ابي خيثمة في تاريخه ثنا ابي ثنا ابو بكر بن عياش ثنا ابو
اسحاق هو السبيعي عن ابي الاحوص يعني عرف ابن مالك
انه خرج عليه خوارج فقتلوه قال شيخنا فحذا لم يرد
ابو اسحق بقوله عن ابي الاحوص انه اخبره به وان كان
قد لقيه وسمعه منه لانه يستحيل ان يكون حدثه بعد قتله
وانما المراد على حذف مضاف بتقديره عن قصة ابي
الاحوص وقد روى ذلك النسائي في الكنى من طريق يحيى
ابن ادم عن ابي بكر بن عياش سمعت ابا اسحق يقول خرج
ابو الاحوص الى الخوارج فقاتلهم فقتلوه ولذا قال موسى
ابن هارون فيما نقله ابن عبد البر في التمهيد عنه كان المشيخة
الاولى جايزا عندهم ان يقولوا عن فلان ولا يريدون بذلك
الرواية وانما معناه عن قصة فلان وحكم ان بالنشديد
والفتح وقد تكون مكسورة حكم عن فيما تقدم فاجعل بضم الجيم
وتشديد اللام اي المعتظم من اهل العلم وفهم مالك كما حكاه
عنهم ابن عبد البر في التمهيد سووا بينهما وانه لا اعتبار بالمروي
والالفاظ وانما هو باللقا والمجالسة والسماع يعني من السلامة من

التدليس

التدليس فاذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحا كان حديث
بعضهم عن بعض باي لفظ ورد محمولا على الاتصال حتى
يتبين فيه الانقطاع يعني مالم يعلم استحالة ذلك فيه
تماسيا بي وتنايد التشريه بين ان وعن باذ لغة بني تميم ابدال
العين من الهمزة ولكن للقطع وعدم اتصال السند الاتي بان
نحا بالحا المهملة اي ذهب الحافظ ابو بكر البرديجي بفتح
الموحدة كما هو على الالسنة مع انه نسبته البرديج على مثال
فعيل بالكسر مخاصة كما حكاه الصفاني في العباب حتى يتبين
اي يظهر الوصل بالتصريح منه بالسماع ونحوه لذلك الخبر
بعينه في التخريجي يعني في رواية اخرى حكاه ابن
عبد البر عنه قال وعندي انه لا معنى له باجماعهم على
ان الاسناد المتصل بالصحابي سوا قال فيه الصحابي
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوان او عن او سمعت
فكله عند العلما سوا انتهى ولا يلزم من كونها في احاديث
الصحابة سوا طرد ذلك في من بعده على ان البرديجي لم ينفرد
بذلك فقد قال ابو الحسن الحصار ان فيها لتفصيلا قال الاولى
ان يلحق بالمقطوع اذا لم يتفق على عدها المسند ولو لاه
اجماعهم في عن لكان فيه نظر قلت قد تقدم فيما الحلاف
ايضا بل قال الذهبي عقب قول البرديجي انه قوي قال
ابن الصلاح ومثله بالنصب على المفعولية اي مثل الذي
نحاه البرديجي راى الحافظ الفضل ابن شبسة هو ابو
يوسف يعقوب السدوسي البصري في مسنده الفضل يعني
الاتي في ادب الطالب فانه حكم على رواية ابي الزبير عن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)